

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر

استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام

المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع

جنيف، ٢٤-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت

عرض غير رسمي للطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

ولتحليل هذه الطلبات

تحليل الطلب الذي قدمته تايلند لتمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف باسم

الدول الأطراف المسند إليها تحليل طلبات التمديد

١- صدقت تايلند على الاتفاقية في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى تايلند في ١ أيار/مايو ١٩٩٩. وفي تقرير الشفافية الأولي الذي قدمته تايلند في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، أبلغت تايلند عن المناطق الواقعة تحت ولايتها القضائية أو سيطرتها، المحتوية على ألغام مضادة للأفراد أو المشتبه في احتوائها عليها. وتايلند ملزمة بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد أو العمل على تدمير هذه الألغام الواقعة تحت ولايتها القضائية أو سيطرتها بحلول ١ أيار/مايو ٢٠٠٩. واعتقاداً من تايلند أنها لن تستطيع ذلك بحلول الموعد المحدد، قدمت في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ إلى رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف، طلباً بتمديد الأجل المحدد لها. وفي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، كتب رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف إلى تايلند طالباً إليها توضيحات بشأن عدد من النقاط. وقدمت تايلند رداً مفصلاً ثم عرضت لاحقاً، في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨، على رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف طلباً منقحاً للتمديد يتضمن معلومات إضافية رداً على أسئلة الرئيس. وتطلب تايلند تمديداً لتسع سنوات ونصف (حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨).

٢- ويشير الطلب إلى أن دراسة استقصائية لتأثير الألغام الأرضية أجريت في ٢٠٠١ سجلت وجود ٩٣٣ موقعاً ملوثاً على امتداد ٢ ٥٥٧ كيلومتراً مربعاً من المناطق الملوثة في ٢٧ مقاطعة من أصل مقاطعات تايلند البالغ عددها ٧٦. ويشير الطلب كذلك إلى أن الدراسة الاستقصائية المتعلقة بتأثير الألغام الأرضية فيها مواطن قصور هامة وإن أصبحت المقياس المعترف به دولياً الذي يقاس به التقدم المحرز. فقد بلغت الدراسة الاستقصائية بشكل صارخ في تقدير المنطقة المعروفة أو المشتبه باحتوائها على ألغام بحيث أضحى من المحال وغير المنطقي لتايلند البدء في خطة فعالة لإزالة الألغام على أساس المناطق التي حددتها الدراسة الاستقصائية المتعلقة بتأثير الألغام الأرضية.

٣- ويقدم الطلب مجموع الأراضي التي طُهرت سنوياً ابتداءً من ٢٠٠١. ويشير الطلب إلى الزيادة الهائلة في حجم الأراضي المطهرة في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ مقارنة بالسنوات السابقة عندما استخدم "إجراء تحديد مواقع حقول الألغام" - وهو أسلوب لتطهير الأراضي يجمع بين الدراسة الاستقصائية التقنية وغير التقنية - إضافة إلى الإزالة اليدوية/ الميكانيكية للألغام. ويشير الطلب كذلك إلى أن مساحة ١ ٣٥٤,٧٥ كيلومتراً مربعاً قد طُهرت منها ١٩, ٢٩٩ كيلومتراً مربعاً طُهرت بواسطة إجراء تحديد مواقع حقول الألغام. وبالتالي، لا يزال يتعين تطهير ٢٥, ٢٠٢ من الكيلومترات المربعة أثناء فترة التمديد. وبالإضافة إلى ذلك يشير الطلب إلى أنه من المتوقع أن يؤدي الاستمرار في تطبيق إجراء تحديد مواقع حقول الألغام إلى بقاء حوالي ٢, ٥٢٨ كيلومتراً مربعاً سيتعين تطهيرها بواسطة الإزالة اليدوية للألغام، وإجراء تحديد مواقع حقول الألغام وغير ذلك من الأساليب المناسبة^(١).

٤- وعلى النحو المشار إليه، يتعلق طلب تايلند بتسع سنوات ونصف (حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨). ويشير الطلب إلى أن تايلند راعت، عند تقديرها للمدة الزمنية، تجربتها السابقة في إزالة الألغام، وإنتاجيتها السابقة في مجال إزالة الألغام وقدرها ٥٠ كيلومتراً مربعاً في السنة، إضافة إلى مراعاتها لعوامل خارجية ومستقلة. ويشير الطلب كذلك إلى أن من العوامل التي من شأنها أن تؤثر في إكمال التنفيذ أثناء الفترة المطلوبة استمرار النزاع في مناطق محاذية لتايلند، وضرورة تسوية مسألة الحدود المتنازع عليها، والظروف الجوية غير العادية ووقوع تغير سياسي كبير غير متوقع. وأشارت الدول الأطراف المسند إليها تحليل الطلبات المقدمة بموجب المادة ٥ من الاتفاقية (المشار إليها فيما بعد بعبارة "الفريق المحلل") إلى أنه إذا كانت عملية إكمال التنفيذ المنصوص عليه في المادة ٥ قد تبدو مستحيلة قبل عام ٢٠٠٧، فإن تطبيق إجراء تحديد مواقع حقول الألغام قد أتاح لتايلند موعد ٢٠١٨ لإكمال التنفيذ من خلال تحديد المهام الفعلية لإزالة الألغام وإلغاء المناطق التي ما كان لها قط أن تعد خطرة بسبب وجود ألغام مضادة للأفراد أو الاشتباه بوجودها.

٥- ويشير الطلب إلى الظروف المعيقة التالية: (أ) الدراسة الاستقصائية لتأثير الألغام الأرضية، التي نُظر إليها على أنها ذات مصداقية لاعتمادها من الأمم المتحدة، بلغت بشكل صارخ في تقدير حجم التحدي ولم تكن أداة مفيدة في التخطيط؛ (ب) توجد مشكلة الألغام في تايلند في مناطق صعبة مثل الأدغال مع ارتفاع درجات الحرارة والرطوبة إضافة إلى خطر الأمراض الاستوائية المعدية. وتقع الألغام الأرضية في منحدرات خطيرة وعلى أرض وعرة يصعب على مزيلي الألغام ومعداتهم الوصول إليها؛ (ج) توجد ميزانية تايلند المخصصة لإزالة الألغام في منافسة مباشرة مع ميزانيات بقية الشعب والشعب الفرعية داخل وزارة الدفاع. وإضافة إلى ذلك، جاءت حالات طارئة أخرى مثل الكوارث الطبيعية والاضطرابات السائدة في الأقاليم الجنوبية الثلاثة لتزيد من الإلحاح على طلب الموارد الحكومية المحدودة؛ (د) كان تمويل المركز التايلندي لمكافحة الألغام غير كاف في الميزانية السنوية للحكومة. وكان التمويل والمساعدة الدوليان محدودين نسبياً.

(١) رداً على دعوة من رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف إلى التعليق على مشروع تحليل، أشارت تايلند إلى أن الأرقام المحدثة الواردة في هذه الفقرة ستقدم في طلب تمديد منقح.

٦- ولاحظ الفريق المحلل أن الطلب أشار ضمناً إلى أن خطوات كبيرة قد اتخذت (عبر إجراء تحديد مواقع حقول الألغام مثلاً) من أجل التغلب على الظروف الناشئة مثل الدراسة الاستقصائية لتأثير الألغام الأرضية وكيفية عرقلتها لجهود التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر الفريق المحلل أن الطلب يتضمن التزاماً من تايلند بزيادة كبيرة في أموال الدولة التي ستخصص لتنفيذ المادة ٥، مما سيمكن من مواجهة ظرف آخر عرقل التنفيذ حتى الآن.

٧- ويقدم الطلب قائمة مفصلة بالمناطق التي ستزال منها الألغام وبمساحتها، خلال كل سنة من فترة التمديد وبأي تكلفة. ويشير الطلب إلى أن ما بين ٤٠ و ٦٠ كيلومتراً مربعاً تقريباً ستطهر سنوياً في الفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٨ باستخدام ٩٠ من الأفرة الميدانية التابعة للمركز التايلندي لمكافحة الألغام (في كل فرقة ١٠ أشخاص لإزالة الألغام) تكملهم جهود ثلاث منظمات غير حكومية. ولاحظ الفريق المحلل أن التوقعات السنوية الواردة في الطلب قد تشكل أساساً سليماً لرصد التقدم المحرز أثناء فترة التمديد المطلوبة.

٨- ويقدم الطلب وصفاً مفصلاً يتناول "إجراء تحديد مواقع حقول الألغام" وأساليب المراقبة وضمان الجودة، بوسائل منها ذكر أن ضمان الجودة يتم وفقاً للتوجيه الدولي. ويشير الطلب إلى أن المنطقة المتبقية بعد تطبيق إجراء تحديد مواقع حقول الألغام ستطهر بالوسائل التقليدية لإزالة الألغام الأرضية وغيرها من الأساليب الملائمة. ويشير الطلب كذلك إلى أن إجراءات العمل السارية في المركز التايلندي لمكافحة الألغام مشتقة من المقاييس الدولية لمكافحة الألغام، مع تكييفها لتكون لظروف تايلند أنسب.

٩- ويذكر الطلب أن تايلند يلزمها ما مجموعه ٤٩٢,٢٥ ١٨ مليون باهت تايلندي (حوالي ٥٤٤ مليون دولار أمريكي) لإكمال عملية التنفيذ. ويبين الطلب كذلك أن تايلند قدمت ٤٣٠,٩٥ مليون باهت (حوالي ١٢,٦ مليون دولار أمريكي) منذ ١٩٩٩ من أموالها الخاصة لتنفيذ المادة ٥، وأن مستويات أموال الدولة التي قدمت في ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ كانت أعلى بقدر هائل من مستويات السنوات الماضية، وأن تايلند تعتزم في أثناء فترة التمديد المساهمة بمبلغ ١٢ ٥٠٠ مليون باهت (حوالي ٣٧٠ مليون دولار) حيث ستزيد المبالغ السنوية في ٢٠١٣ من ١ ٠٠٠ مليون باهت إلى ١ ٥٠٠ مليون باهت وفقاً للزيادة في المنطقة المتوقع تطهيرها كل سنة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٨. ويشير الطلب أيضاً إلى لزوم مبلغ إجماليه ٥ ٩٩٢,٢٥ مليون باهت (حوالي ١٧٥ مليون دولار أمريكي)، أو حوالي ٦٠٠ مليون باهت تقريباً سنوياً (حوالي ١٧,٥ مليون دولار أمريكي)، من مصادر أخرى غير الحكومة التايلندية.

١٠- ولاحظ الفريق المحلل أن تايلند ملتزمة في فترة التمديد بزيادة كبيرة في الموارد الوطنية المخصصة لتنفيذ المادة ٥ وأنها مستعدة لتغطية أزيد من ثلثي تكاليف التنفيذ. ولاحظ الفريق المحلل كذلك أن المبالغ السنوية الضرورية من مصادر غير ميزانية الدولة لا تقل عن عشرة أضعاف التجربة الأخيرة لتايلند في مجال الحصول على المساعدة المالية الخارجية. وأضاف الفريق المحلل أن ذلك يعني أن على تايلند أن تكون مبادرة ومبدعة في البحث عن الموارد الخارجية والحصول عليها حتى يتسنى لها تنفيذ الخطة الموصوفة في الطلب أثناء الفترة المطلوبة. وكان رئيس الاجتماع الثامن للدول الأطراف قد طلب توضيحاً بشأن الخطط الموضوعة لتعبئة الموارد. وردت تايلند مشيرة إلى أن خطة تعبئة الأموال سيفرغ منها حال الانتهاء من مشروع إجراء تحديد مواقع حقول الألغام. ولاحظ الفريق المحلل أيضاً أن تايلند تعمل حالياً من أجل تحويل المركز التايلندي لمكافحة الألغام إلى منظمة مدنية من أجل زيادة المرونة والفعالية.

١١ - ويشير الطلب إلى أن الاستنتاج الذي خلصت إليه الدراسة الاستقصائية لتأثير الألغام الأرضية من وجود تأثيرات اجتماعية اقتصادية مهولة تسببت فيها الألغام قد حُرِف جزئياً لأن الظروف الاقتصادية تغيرت لدرجة لم يعد معها الناس مضطرين إلى كسب عيشهم من دخول المناطق المغمومة. ويشير الطلب كذلك إلى أن الألغام لا تزال توقع ضحايا، وإن كان أثر المناطق المغمومة غير كبير من الناحية الإنسانية. ويقدم الطلب أيضاً سرداً مفصلاً لصافي المكاسب الاقتصادية المتوقعة كل سنة من طلب التمديد نتيجة زيادة الدخل من استخدام الأراضي، والتجارة والسياحة وانخفاض تكاليف المستشفيات.

١٢ - ويتضمن الطلب معلومات أخرى ذات صلة قد تكون مفيدة للدول الأطراف في تقييم الطلب والنظر فيه بما في ذلك مجموعة مفصلة من الجداول التي تبين وضع كل منطقة معينة، وإشارات متعلقة بالمناطق التي لم تعد الآن في عداد المناطق الخطرة لوجود ألغام مضادة للأفراد بها أو الاشتباه بوجودها بها، وإجراءات العمل النموذجية بالنسبة لإجراء تحديد مواقع حقول الألغام في تايلند. وبالإضافة إلى ذلك، أتاحت تايلند نسخاً إلكترونية من الخرائط المتعلقة بكل منطقة ملوثة.

١٣ - ولاحظ الفريق المحلل أن فترة السنوات التسع ونصف المقترحة فترة طموحة ورهينة بالإبقاء على زيادة كبيرة في أموال الدولة المخصصة للتنفيذ وبالوصول على الدعم الخارجي في مستوى لا يقل عن عشرة أضعاف التجربة الأخيرة لتايلند في مجال الحصول على هذا الدعم. ولاحظ الفريق المحلل أنه بالنظر إلى أهمية الدعم الخارجي لضمان التنفيذ في الوقت المناسب، قد تستفيد تايلند، وفقاً للمادة ٦ من الاتفاقية، من التعجيل في أقرب وقت ممكن بوضع استراتيجية لتعبئة الموارد تراعي، كما هو مشار إليه في طلب التمديد، ضرورة الاتصال بمستويات أخرى من الحكومة التايلندية، والمؤسسات التجارية التابعة للدولة، ومصارف التنمية والمائنين المحليين والأجانب.

١٤ - ولاحظ الفريق المحلل أن السرد المفصل الذي قدمته تايلند لبقية المناطق المغمومة سيساعد كثيراً كلاً من تايلند وجميع الدول الأطراف في تقييم التقدم المحرز في مجال التنفيذ أثناء فترة التمديد. وفي هذا الصدد، أشار الفريق المحلل إلى أن كلا الطرفين قد يستفيد إذا قدمت تايلند بيانات محدثة متعلقة بسرد هذه المناطق في اجتماعات اللجان الدائمة، وفي المؤتمر الاستعراضي الثاني واجتماع الدول الأطراف.